



03 سبتمبر 2019

مذكرة إطار رقم: 099X19

إلى السيدات والسادة:

- مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين؛
- المديرات والمديرين الإقليميين.

الموضوع: بشأن المصاحبة والتكوين عبر الممارسة.

المرجع: - المذكرة في شأن الترشيح لمهام الأستاذة (ة) المصاحبة (ة) بالأسلاك التعليمية الثلاثة الصادرة تحت رقم 95/16 بتاريخ 3 نونبر 2016؛  
- المذكرة في شأن تنظيم السنة التكوينية الثانية لفائدة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين (هيئة التدريس) الصادرة تحت رقم 155/18 بتاريخ 30 أكتوبر 2018.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، علاقة بالموضوع والمرجعين المشار إليها أعلاه، وانطلاقاً من تقارير الزيارات الميدانية لأجراء المصاحبة والتكوين عبر الممارسة التي أكدت على أهمية هذه الآلية في تأهيل أطر التدريس للاضطلاع بمهامهم وتعزيز التنمية المهنية لديهم والارتقاء بالتجديد التربوي، سيتم دعم هذه الآلية وفق الأسس والترتيبات التالية:

### 1. مهام الأستاذة (ة) المصاحبة (ة)

الأستاذة (ة) المصاحبة (ة) مدرس (ة) مشهود له (ها) بالخبرة في التدريس وحسن الإنصات والتواصل وروح المبادرة والتجديد.

وتتحدد مهامه (ا) حصرياً فيما يلي:

- مرافقة الأستاذات والأساتذة الذين يريدون رغبتهم في المصاحبة، أو المقترحين من قبل السيدات والسادة المفتشين (ات) التربويين (ات) أو مديرات ومديري المؤسسات التعليمية، في تشخيص صعوباتهم وإعداد خطط عمل لتجاوزها، وذلك في إطار من الثقة المتبادلة والتعاون المثمر وبعيدا عن أي علاقة تراتبية؛
- مساعدة الأستاذات والأساتذة على تأطير المتعلمات والمتعلمين المتعثرين وبلورة حلول تربوية لمعالجة الصعوبات التعليمية المشخصة؛

- الإسهام في تدقيق حاجات الأستاذات والأساتذة في مجال التكوين المستمر؛
- تقاسم وتبادل الممارسات المهنية الجيدة وتنشيط مجموعات الممارسات المهنية؛
- مواكبة الممارسة الصفية للأستاذات والأساتذة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ابتداء من السنة التكوينية الثانية، وتقديم المساعدة البيداغوجية والديداكتيكية الممكنة لهم وتسهيل اندماجهم المهني.

يمارس الأستاذ(ة) المصاحب(ة) هذه المهام على فترات من السنة الدراسية إلى جانب مهامه الأصلية في التدريس، بإشراف من المفتشين التربويين وفي تنسيق مع مديرات ومديري المؤسسات التعليمية، وذلك بعد استفادته(ا) من دورات تكوينية وفقا لما ورد في دليل المصاحبة والتكوين عبر الممارسة، وفي احترام تام لمبادئ ميثاق المصاحبة الذي يعد تعاقدا أخلاقيا بينه وبين المستفيدين من المصاحبة وباقي المتدخلين فيها.

يمكن للمصاحبة أن تتم بصيغ متعددة، حضوريا أو عن بعد، حسب الإمكانيات والظروف. كما يمكن أن تتخذ شكل تحليل الممارسات والبحث عن الحلول وإنتاج وثائق وتبادل خبرات وتقاسم أسناد ودعامات تربوية وتجريب تقنيات ومواكبة المستجدات وإنجاز بحوث تدخلية

## 2. شروط الترشح لمهام المصاحبة

- يفتح باب الترشح للتكليف بمهام المصاحبة في وجه الأستاذات والأساتذة المتوفرين على الشروط التالية:
- المزاولة الفعلية لمهام التدريس، بصفته(ها) أستاذ(ة) للتعليم الابتدائي أو أستاذ(ة) للتعليم الثانوي بسلكيه لمدة لا تقل عن أربع (4) سنوات دراسية متواصلة في سلكه؛
  - الحصول على نقطة الامتياز في آخر تفتيش؛
  - خلو الملف الإداري للمعني(ة) من أية عقوبة تأديبية في حقه(ها).

## 3. ملف الترشح

يتكون ملف الترشح من:

- طلب الترشح (نموذج 1)؛
- نهج السيرة (نموذج 2)؛
- نسخة من قرار آخر وضعية إدارية؛
- نسخة من تقرير آخر تفتيش؛
- رسالة تحفيز يبسط فيها المترشح(ة) دوافعه(ها) الذاتية والموضوعية للترشح وتصوره لتفعيل مهمة المصاحبة؛

- رسالة تركية موقعة من قبل المفتش (ة) وفق نموذج يعد لهذه الغاية. وفي حالة تعذر وجود مفتش (ة) المادة داخل المديرية الإقليمية بالنسبة لبعض المواد الدراسية فإنه يتم الاكتفاء بتوقيع ورأي مدير (ة) المؤسسة.

#### 4. مسطرة الترشح والانتقاء

##### ▪ على مستوى المؤسسة التعليمية

- يقوم المترشح(ة) بتعبئة طلب الترشح وتسليمه إلى إدارة المؤسسة مرفقا بالوثائق المطلوبة؛
- يقوم السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة التعليمية بتوقيع وختم طلب المترشح(ة) بعد التأكد من صحة المعطيات الواردة فيه، وإبداء رأيه في كفاءة وسلوك ومواظبة والتزام المعني(ة) بالأمر؛
- يبعث السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة التعليمية طلبات جميع المشاركين في إرسالية واحدة إلى المديرية الإقليمية، وفي حالة عدم وجود أي ترشح يتم إخبار المديرية الإقليمية بمراسلة في الموضوع.

##### ▪ على مستوى المديرية الإقليمية

تتولى مصلحة تدبير الموارد البشرية بالمديرية الإقليمية:

- ✓ مراقبة طلبات الترشح والتأكد من صحة المعلومات والوثائق المدلى بها ثم عرضها على المفتشين(ات) المختصين(ات) لملء الخانة المخصصة لهم والتوقيع؛
- ✓ استدعاء الأساتذات والأساتذة المترشحين(ات) الذين تم قبول طلباتهم لإجراء المقابلة مع لجنة الانتقاء؛
- ✓ استصدار تكليف المصاحبة بعد النجاح في المقابلة.

يعين السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة)، بصفته رئيسا للجنة المقابلة، أعضاء هذه اللجان التي تتكون من:

- ✓ رئيس(ة) مصلحة بالمديرية الإقليمية نائبا للرئيس؛
- ✓ مفتش(ة) تربوي(ة) حسب السلك والتخصص المعنيين بالمصاحبة؛
- ✓ مفتش(ة) في التوجيه التربوي؛
- ✓ مكون(ة) بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين كلما أمكن ذلك حسب السلك والتخصص المعنيين.

ويمكن للسيد المدير(ة) الإقليمي(ة) أن يعين في عضوية هذه اللجان كفاءات أخرى.

يتم إجراء المقابلات الانتقائية تحت رئاسة السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) أو من ينوب عنه، ويتم تقييم المترشحات والمترشحين (نموذج 3) بناء على ما يلي:

- أهمية تصور المترشح(ة) للمصاحبة؛
- الاستعداد النفسي والحافزية للقيام بعملية المصاحبة؛

- التمكن من المواد المدرسة ومن تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم؛
- التمكن من الكفايات اللغوية والتواصلية والمنهجية؛
- القدرة على الإشعاع والتجديد والإبداع؛
- الإلمام بالمستجدات التربوية، وخاصة تلك المتعلقة بالرؤية الاستراتيجية 2030/2015.

## 5. مقتضيات عامة

ولأجل تحسين آلية المصاحبة من أي انزلاق يحميد بها عن أهدافها النبيلة يتعين أخذ المقتضيات الآتي ذكرها بعين الاعتبار:

- الحرص على تكامل مهام الأستاذ (ة) المصاحب(ة) مع مهام السيد المفتش(ة) وهذا يتطلب العمل في إطار من التنسيق والتكامل دون الإخلال بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛
- تقوم المديرية الإقليمية مباشرة بعد إعلان نتائج المقابلات بتكليف الأستاذ(ة) المصاحب(ة) بمهامه (ها) لمدة سنة دراسية قابلة للتجديد بشكل تلقائي ما لم يصدر ما يخالف ذلك؛
- تحدث على صعيد كل مديرية إقليمية، لجنة تتبع إقليمية تسهل مهام الأستاذات والأساتذة المصاحبين، وتتولى تتبعهم وتقييم أدايمهم. وتتكون هذه اللجنة من:
  - رئيس (ة) مصلحة من مصالح المديرية الإقليمية منسقا(ة)؛
  - مفتش(ة) تربوي(ة) حسب السلك؛
  - ممثل(ة) مصلحة الموارد البشرية.
- ويظل السيد(ة) منسق(ة) لجنة التتبع الإقليمية المخاطب(ة) الأساس من طرف الأستاذات والأساتذة المصاحبين في الجوانب التنظيمية والإدارية.
- يُعد الأستاذ(ة) المصاحب(ة) مشروع برنامج عمله السنوي، بعد التشاور والتنسيق مع المفتش التربوي للمنطقة (أو المناطق) التي يعمل بها وبمساعدة لجنة التتبع المذكورة أعلاه عند الاقتضاء، وتم المصادقة على هذا البرنامج من طرف السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة)؛
- يخفف جدول حصص الأستاذ(ة) المصاحب(ة) وفق الإمكانيات المتاحة وخصوصيات الأسلاك التعليمية والمواد الدراسية؛ ويتم ترسيم مهمة المصاحبة في جدول حصص الأستاذ(ة) المصاحب(ة) غير الكامل بسلكي التعليم الثانوي؛
- يستفيد الأستاذ(ة) المصاحب(ة) عند الضرورة من تعويض عن التنقل؛
- يخضع الأستاذ(ة) المصاحب(ة) لتتبع وتقييم مستمرين بناء على مؤشرات تضعها لجنة التتبع الإقليمية إلى جانب استئناسها برأي مفتش المنطقة التربوية ورأي المدرسات والمدرسين المستفيدين من المصاحبة؛
- يمكن للمديرية الإقليمية إنهاء تكليف الأستاذ(ة) المصاحب(ة) إما بطلب منه، أو بطلب من لجنة التتبع الإقليمية مشفوعا بتقرير في حالة إخلاله بمهامه أو بميثاق المصاحبة؛

- تعد المديرية الإقليمية في نهاية كل موسم دراسي، تقريرا مفصلا حول محطات أجراء المصاحبة والتكوين عبر الممارسة، توجه نسخة منه إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وبعد التجميع تقوم الأكاديمية بإعداد تقرير مركبي يُوجه إلى المركز الوطني للتجديد التربوي والتجريب بغرض الاستثمار.

ونظرا لما تكتسيه هذه العملية من أهمية بالغة، باعتبار ما لها من أثر إيجابي في تطوير الممارسات التربوية الصفية والرفع من أداء المدرسات والمدرسين، فإني أهيب بكم أن تولوها، كل من موقع مسؤوليته، ما تستحق من عناية ونشر فحواها بكافة المصالح الجهوية والإقليمية والمؤسسات التعليمية، والسلام.

وزير التربية للوحدة والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي  
سيد امزازي

#### المرفقات:

- طلب الترشح (نموذج 1).
- نهج سيرة المترشح (نموذج 2).
- شبكة تقييم المترشحات والمترشحين (نموذج 3).



نموذج 1

## طلب الترشح لمهام المصاحبة

صورة المترشح

الاسم والنسب: .....  
Nom et Prénom: .....

الجنس: ذكر  أنثى   
تاريخ الازدياد: ...../...../..... مكان الازدياد: ..... رقم البطاقة الوطنية: .....  
رقم التأجير: ..... تاريخ التوظيف: .....  
الإطار: ..... الدرجة: ..... الرتبة: ..... التاريخ: .....  
الحالة العائلية: .....  
متر العمل الحالي: ..... المهمة: ..... تاريخ التصيين به .....  
تاريخ الترسيم: ..... مادة التخصص (\*): .....  
العنوان الشخصي: .....  
الهاتف: ..... البريد الإلكتروني: .....  
نقطة آخر تفويض: .....

### بيان الخدمات

المهمة	المؤسسة	التبابة	من	إلى

### الشهادات المهنية والجامعية

الشهادة	سنة الحصول عليها	المؤسسة المهنية أو الجامعية	التخصص

حرب: ..... بتاريخ: ..... توقيع المترشح: .....

رأي وتوقيع السيد المدير	رأي وتوقيع السيد المفتش التربوي
-------------------------	---------------------------------

ملحوظة: يجباً هذا الطلب من لدن المترشح(ة) ويسلم لإدارة المؤسسة التعليمية.  
(\*): يحدد التخصص بالنسبة لأساتذة التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي.

نموذج 2

## نهج سيرة المترشح

بالإضافة إلى المعلومات الشخصية للمترشح، يجب أن يتضمن نهج السيرة لزوما العناصر الكافية التي تتيح القيام بعملية الانتقاء في أحسن الظروف، انطلاقا من المعلومات المتعلقة بالجوانب الإدارية والتربوية والتواصلية والأنشطة الفردية والجماعية... وفق العناصر التالية:

1. معطيات حول المترشح: الاسم والنسب / الإطار / الدرجة / الأقدمية العامة / العنوان / البريد الإلكتروني / الهاتف...
2. التمكن من المواد المدرسة؛
3. التمكن من اللغات والقدرات التواصلية؛
4. الاستفادة من التدريبات والتكوين المستمر؛
5. التمكن من تكنولوجيات المعلومات والاتصال في التعليم؛
6. تأطير التدريبات الميدانية للطلبة الأساتذة؛
7. تجارب وإنتاجات وأنشطة تربوية وعلمية؛
8. الأنشطة المدرسية والجمعية.

ملحوظة: يتم إرفاق نهج السيرة بالوثائق التي تثبت وتعزز الجوانب المذكورة أعلاه.



نموذج 3

- الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين:  
 - المديرية الإقليمية:

مقابلة انتقاء الأساتذة (ات) المصاحبين (ات)  
 شبكة التقييم

مركز المقابلة	السلك			اسم المترشح (ة) الرقم الترتيبي
	التخصص	لغة التدريس	رقم التأجير	
الهاتف الشخصي				
مؤشرات التقييم و سلم التقييط				
مشروع المترشح(ة)				
النتظة على	2	1	0	
1				وضوح مراحل المشروع
2				قابلية المشروع للإنجاز
3				جدوى المشروع وأثره المرتقب
/6	المجموع			
الجوانب البيداغوجية والديداكتيكية				
4				مدى الإلمام بالأسس المرجعية للمادة (أو المواد) المدرسة
5				مدى الإلمام بالمقاربات البيداغوجية
6				مدى الإلمام بالممارسات المحددة
7				مدى القدرة على استعمال التكنولوجيات الحديثة
/8	المجموع			
الجوانب التواصلية والمنهجية				
8				حسن الإنصات
9				وضوح الأفكار وانسجامها
10				التمكن من اللغات
11				مدى الإلمام بتقنيات التنشيط
/8	المجموع			
الجوانب (الميزات) الشخصية				
12				تحمل المسؤولية والايفاء بالالتزامات
13				المرونة والقابلية للتكيف
14				القدرة على الابداع
15				القدرة على تدبير الضغط
/8	المجموع			
/30	المجموع العام			

قرار لجنة الانتقاء

التوقيع	أسماء أعضاء لجنة الانتقاء